النفوس بعد موت البدن فانها تتكثر باختلاف الصفة عند
من يرى بقاءها لانها استفادت من الابدان هيئات مختلفة من
الاخلاق فقط والاخلاق فقط لا تتماثل كما ان الخلق الظاهر
لا يتماثل ولو تماثلت لاشتبه علينا زيد بعمرو ومهما يحكم هذا
البرهان بحدوثها عند حدوث النطفة في الرحم واستعداد
مزاجها لقبول النفس المدبرة ثم قبلت النفس لا لانها نفس فقط
اذ قد يستعد في رحم واحد نطفتان لتوامين في حالة واحدة
للقبول فيتعلق بهما نفسان يحدثان في ابتداء الامر الاول بواسطة
او بغير واسطة لا يكون نفس هذا مدبر الجسم ذلك ولا نفس
ذاك مدبر الجسم هذا فليس لاختصاص الا لعلاقة خاصة بين
النفس المخصوص وبين ذاك البدن والا فلا يكون بدن احد التوامين
لقبول هذه النفس اولى من الاخر ولا نفذ حدثت نفسان معا
واستعدت نطفتان بقبول التدبير معا في المخصوص فالمخصص
فان كان هو الاتباع فيه فبطل ببطلان البدن وكان ثمة وجه
اخر لعلاقة بين هذا النفس على المخصوص وبين هذا البدن
على الخصوص حتى كانت تلك العلاقة شرطا في حدوثه فاي بعد
في ان يكون شرطا في بقائه وان انقطعت العلاقة انعدمت النفس
ثم لا يعود وجودها الا باعادة الله تعالى على سبيل البعث والنشور
كما ورد به الشرع في المعاد فان قيل اما العلاقة بين النفس والبدن

فليس

فليس الا بطريق تروع طبيعي وشوق جبلي خلق فيها الى هذا البدن
خاصة يشغلها ذلك الشوق بها عن غيرها من الابدان ولا يحليها
في لحظة فتبقى مقيدة بذلك الشوق الجبلي بالبدن المعين مصروفا
عن غيره وذلك لا يوجب فساده بفساد البدن الذي هو مشتاق
بالجبلة الى تدبيره نعم يبقى ذلك الشوق بعد مفارقة البدن الى ان
استحكم في الحياة اشتغالها بالبدن واعراضها عن يسير الشهوات
وطلب المعقولات فتتأذى بذلك الشوق مع قوة الآلة التي يصل بها
الشوق الى مقتضاها واما تعيين نفس زيد لشخص زيد في اول
الحدوث فلسبب ومناسبة بين البدن والنفس لا محالة حتى يكون
هذا البدن مثلا اصلح لهذه النفس من الاخرى لمزيد مناسبة بينهما
فيرجح اختصاصه وليس في القوة البشرية ادراك خصوص تلك
المناسبات وعدم اطلاعنا على تفصيل لا يشككنا في اصل الحاجة
الى مخصص ولا يضرنا ايضا في قولنا ان النفس لا تفنى بفناء البدن
قلنا مهما غابت المناسبة عنا وهي المفيدة للاختصاص فلا يبعد
ان تكون تلك المناسبة مجهولة على وجه تحوج النفس في بقائها
الى بقاء البدن حتى ان فسد فسدت فان المجهول لا يمكن الحكم
عليه بان يقتضي التلازم ام لا فلعل تلك المبلية ضرورية في
وجود النفس فان انعدمت انعدمت فلا ثقة بالدليل الذي
ذكروه الاعتراض الثالث هو انه لا يبعد ان يقال ينعدم بقدرة الله تعالى

لعله لانها استحكمت